من مات كافراً على غير الإسلام

هل نحكم بخلوده في النار؟

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

من مات كافراً على غير الإسلام

هل نحكم بخلوده في النار ؟

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

أصل المسألة

رجل كافر أصلى، يهودياً ،أو نصرانياً ،أو شيوعياً ،أو بوذياً، على غير دين الإسلام ،وهو يعيش بين المسلمين، محارباً لهم ولعقيدتهم ،وهو رأس وإمام في الكفر، وعاش ومات على كفره

أيجوز للمسلم أن يشهد عليه بعينه أنه في النار خالداً فيها ؟؟

الأصل أنه يجوز ذلك بل نشهد عليه يقينا أنه في النار ونجزم ونقطع ولا نشك لأن الشك ريب وهو ضد اليقين والمسلم الموحد يعلم يقيناً أن الجنة لا تدخلها إلا نفس مسلمة مؤمنة موحدة

ويعلم يقينا أن الكافر حرمت عليه الجنة وأنه خالداً في النار قطعاً

وقبل أن نذكر الدليل على أنه من مات كافراً على غير دين الإسلام نحكم عليه أنه في النار ونشهد له بالخلود فيها ،نذكر أصولاً وقواعد وضوابط للمسألة ،لنعرف أنه ليس ثَم خلاف بين أهل السنة في ذلك والخلاف إنما هو في الحكم عند الله ،لذلك لابد من التفصيل في ذلك حتى يتضح الحق ويزول الإشكال ويُرفع الالتباس بتوفيق الله تعالى ،وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى

شرح العنوان

من هو الكافر الذى نعنيه هنا ؟

الكافر هو الذى لا يدين بدين الإسلام ،ولا يرضى بمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً له ،فلا ينتسب للإسلام ولا هو من أهل القبلة فيخرج من التعريف ،المسلم ، المنتسب للإسلام وأهل القبلة وكذلك يخرج من التعريف أهل الكبائر الذين ماتوا عليها ولم يتوبوا منها ،فعقيدة أهل السنة والجماعة في أصحاب الكبائر أنهم مسلمون مستحقون للعذاب ، وهم تحت المشيئة ،إن شاء غفر الله لهم بما معهم من توحيد ،وإن شاء عذبهم بقدر ذنوبهم في النار ثم أخرجهم منها وأدخلهم الجنة .

معنى الخلود

الخلود في النار نوعان:

خلود أمدي إلى أجل، وخلود أبدي.

- والخلود الأمدي: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكبائر.

- والخلود الأبدي؛ المؤبد: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكفر والشرك.

فمن الأول: قول الله - عز وجل - {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} [النساء:٩٣]، فهذا خلود لكنه خلود أمدي؛ لأن حقيقة الخلود في لغة العرب هو المكث الطويل، وقد يكون مكثا طويلا ثم ينقضي، وقد يكون مكثا طويلا مؤبدا.

ومن الثاني: وهو الخلود الأبدي في النار للكفار قول الله - عز وجل - {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا} [الجن:٢٣]، وكذلك قوله - عز وجل - في آخر سورة

الأحزاب {إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا(٦٤)خالدين فيها أبدا}[الأحزاب:٦٤-٦٥]، هذا خلود أبدي.

ولذلك يميز الخلود في القرآن بالأبدية في حق الكفار، وأما في حق الموحدين فإنه لا يكون معه كلمة (أبدا).

وهذا الذي بسببه ضلت الخوارج والمعتزلة فإنهم رأوا (خالدين فيها) في حق المرابي وفي حق القاتل فظنوا أن الخلود نوع واحد، والخلود نوعان.

ضوابط المسألة

لابد من ضوابط وأصول تضح بها تفاصيل المسألة منها :

أولا : إن الدين عند الله الإسلام فمن مات على غيره فهو كافر نشهد له بالنار ، هذا في حكم الدنيا بما ظهر لنا ،وبما كلفنا الله به

ثانياً : لابد من التفريق بين حكم الدنيا ، وحكم الآخرة

ثالثاً: لابد من التفريق بين علم الله وخبره ، فالله تعبدنا بالخبر الذى جاءنا في القرآن والسنة وليس لنا البحث وراء ذلك وهذا مناط الحكم ، أما علم الله فمحيط ليس لنا إحاطة به ،فيجب أن نقف عند الخبر ولا نتعداه ونتأله على الله وندخل فيما لم يكلفنا الله به

وقد جاء الخبر في الوحيين (القرآن والسنة) أن من مات كافراً في النار

رابعاً: أن أحكام الدنيا تجرى وتبُنى على الظاهر من إسلام وكفر

خامساً : ما قاله الإمام أبو جعفر الطحاوي ،في عقيدته كان في أهل القبلة ،فهو خارج عن مسألتنا ،فنحن نتكلم عن من مات على الكفر، على غير الإسلام ،فهو كافر قطعاً ولم يقل أحد أنه مسلم

وسيأتي تفصيل ذلك ،وقد قاله الإمام أبو بكر الإسماعيلي ،المتوفى سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة عن أربع وتسعين سنة وكان معاصراً للطحاوى قال ((لا يَقطَعونَ على أحَدٍ مِن أهلِ المِلَّةِ أنَّه من أهلِ الجَنَّةِ أو من أهل النَّارِ؛ لأنَّ عِلمَ ذلك يَغيبُ عنهم، لا يدرون على ماذا يموتُ: أعلى الإسلامِ أم على الكُفْرِ؟)

سادساً : يفرقون بين كفر النوع والصنف فيكفرون النوع ، فالكفار في النار ،ويحترزون في المعين من باب علم الله فيه في الآخرة

سابعاً: لا يدخل في مسألتنا الحى ،الذى لم يمت ولا ندري على أي دين يموت ، والكلام هنا على من مات على الكفر ،مات على غير الإسلام ، أما الحى فلا نشهد له بجنة ولا نار ولكن ، نرجو للمُحسِنِ، ونخافُ على المسيءِ) ويفرقون بين النوع وبين المعين

ثامناً : الذين قالوا أننا لانقطع لمن مات على الكفر بالنار يقصدون الحكم عند الله ، (في علم الله)بل ويجرون عليه أحكام الكفر في الدنيا ،بالظاهر (الوقوف عند الخبر) فهم لا يدخلون في علم الله ولكن يقفون عند خبره ويحكمون بالظاهر ويكفرون الصنف والنوع

الأدلة على أن من مات كافراً ،على غير الإسلام ،في النار

قال الله سبحانه وتعالى: **وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن **ولا الذين يموتون وهم كفار** أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً} [النساء:١٨]

قال سبحانه { إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار}

وقال سبحانه وتعالى: **ومن يرتدد منكم عن دينه **فيمت وهو كافر** فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون} [البقرة:٢١٧]،

دلت الآيات على أن كل من مات وهو كافر فقد أعد الله له عذاباً أليماً وأنه من الخالدين في النار،ونحن نشهد بما شهد به الله

وقال سبحانه { إِنَّ الَّذِينَ **كَفَرُوا وَماتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ** أُولئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خالِدِينَ فِيها لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢)

قال الله تعالى. (إِنَّ الَّذِينَ **كَفَرُواْ** بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ الْعَذَابَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا)

وقال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ **الْكَافِرِينَ** وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلَا نَصِيرا} (سورة الأحزاب / ءاية ٦٤-٦٥)

وقال {فَالَّذِينَ **كَفَرُوا** قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ} (سورة الحج / ءاية١٩)

وقال عز وجل {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ}

وقال تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ **الْخَاسِرِينَ**}

قوله سبحانه: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا)

وقوله عز وجل: وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)

وأما السنة فمنها قوله صلي الله عليه وسلم :

((والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار)) أخرجه مسلم في صحيحه. **ونحن نشهد على من مات كافراً بالنار كما شهد له رسول الله صلي الله عليه وسلم**

وقد أجمع العلماء على أن رسالة مُحَّد صلى الله عليه وسلم عامة لجميع الثقلين، وأن من لم يؤمن به ويتبع ما جاء به فهو من أهل النار ومن الكفار سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو هندوسياً أو بوذياً أو شيوعياً أو غير ذلك.

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﵁ عن النبي ﷺ أنه قال: ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ذكر منها وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة))،

ويدل على هذا المعنى

١- حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار

٢- والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار

٣ - وقوله : (إن أبي وأباك في النار) إذا كان رسول لله قد شهد على أبيه وهو من لم يدرك الإسلام ، فكيف بمن عاش عمره وهو يحارب دين الله وعباده ويفتنهم عن دينهم ويتأمر على بلادهم حتى أخر لحظة في حياته ؟!!!

مع أنه لم تقم عليه حجة الإسلام إلا أنه مات مشركاً في زمن بقية من دين إبراهيم عليه السلام

ولا يشكل هنا قول الطحاوي رحمه الله (ولا نشهد لمعين من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا ما شهد له القرآن والسنة ولكن نرجوا للمحسن ونخشى على المسيء)

فهذا وأمثاله لا إشكال فيه ولا يعارض الأصل بل يقويه لأن هذا في أهل القبلة فيخرج منه غيرهم من أهل الكفر والإلحاد ممن سمعوا بالإسلام ونبى الإسلام بل هم يعيشون في بلاد الإسلام بين المسلمين ويحاربون الإسلام ويكيدون لأهله هذا أصل

وهو مبنى على قاعدة العمل بالظاهر

{أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك }

ولابد من التفريق في هذه القاعدة بين الكافر الأصلي والكافر المرتد ، وبين مناط حكم الشريعة وبين غيابها حتى تنضبط مسألة الظاهر والباطن في الدنيا والأخرة ، وهذا مهم جداً ،فالذي ثبتت ردته وأقيمت عليه الحجة الحدية عند القاضي ومات كافراً فهو في النار، مات على الكفر ،وعند استتابته اختار الكفر على الإسلام ،وثبت كفره وردته ثبوتاً قطعياً عاماً جماعياً، فهذا كافر في الدنيا والأخرة ، ظاهراً وباطناً .

كلام بعض أهل العلم في الحكم بالنار على من مات كافراً

قال الدكتور عبد العزيز بن مُحَمَّد آل عبد اللطيف

فمن علم أنه مات على الكفر، وقد بلغته دعوة الإسلام فقامت عليه الحجة، فإنه يشهد عليه بالنار لما ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال:

"والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار" أو كما قال ﷺ.

فإن كانت لم تبلغه الدعوة أو شك في بلوغها فلا يشهد عليه بالخصوص لقول الله تعالى: **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء:١٥]، ولقول الله تعالى: **وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام:١٩]، وإنما يشهد بالعموم فيقال: كل مؤمن في الجنة، وكل كافر في النار. (**ومعلوم أن ليس كل كافر معذب**)

قال الشيخ سفر الحوالي حفظه الله :

فمن هلك ومضى وأنت تعلم يقيناً أنه مات على الكفر ولا تعلم له توبة، فاشهد أنه مات على الكفر.

فإن قيل: أنت لا تعلم حاله في الباطن؟

قلنا: نحن لا نتكلم عن الباطن، لكن الله تعبدنا أن نحكم بالظاهر والله تعالى يتولى السرائر، فلو لم نكفر من مات على الكفر لاختل الأمر وأصبح الناس في شك؛ لأنه يمكن أن يموت بعض الكفار على الإسلام، فإذا جوزنا الإمكان فإنه يرد على كل.

فنقول: إذا وجدت قرائن تصلح لأن تكون شبهات تحول دون الإطلاق فلا نطلق الحكم، وإن لم يكن إلا مجرد الاحتمال فلا يجوز البناء على الاحتمال ما دام أن الله تعالى أو الرسول ﷺ نص على خلافه، فما حكم الله سبحانه وتعالى أو رسوله ﷺ على قائله أو فاعله أو معتقده بالكفر، ونحن نعلم يقيناً أن رجلاً كان علي الكفر إلى أن مات، فلا يرد احتمال أنه تاب قبل أن يموت، ونقول: من كان عنده بينة فليخبرنا، أما ما نعلمه يقيناً عنه فإنه لا يزول بمجرد الاحتمال أو الشك؛ فإن اليقين لا يزول بالشك.

مثال ذلك: رجل يهودي نشأ مع اليهود ومات على دين اليهودية ، فهل نشهد له بالنار أم لا؟

الجواب: لا شك في هذا، ولا يأخذنا الورع فنقول: لا ندري**!** ولا يعني ذلك أنه (١٠٠%) لم يسلم منهم أحد؛ لكن مجرد الاحتمال لا يلغي الأصل.

فأهل السنة والجماعة ـ يؤمنون ويعتقدون أن الذي لم يؤمن بالإسلام ولم يؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر مُخلد في النار، للآيات الكثيرة الدالة على ذلك، ومنها قول الله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآَخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ}(آل عمران: ٨٥)،

قال الشيخ السعدي: "أي: من يدين لله بغير دين الإسلام الذي ارتضاه الله لعباده، فعمله مردود غير مقبول، لأن دين الإسلام هو المتضمن للاستسلام لله، إخلاصا وانقيادا لرسله فما لم يأت به العبد

لم يأت بسبب النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه، وكل دين سواه فباطل". وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ}(البينة:٦).

قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرحة للطحاوية

: ولا ننزل أحدا منهم جنة ولا نارا، ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى.

قال رحمه الله (ولا ننزل أحدا منهم جنة ولا نارا، ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى)

يريد العلامة الطحاوي رحمه الله أن أهل السنة والجماعة يتبعون في الأمور الغيبية ما دل عليه الدليل من كتاب الله – عز وجل – ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يقفون ما ليس لهم به علم ولا يقولون على الله – عز وجل – ما لا يعلمون امتثالا لقوله سبحانه {ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا} [الإسراء:٣٦]، وامتثالا لقوله – عز وجل – {وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون} [الأعراف:٣٣]، فحرم الله – عز وجل – القول عليه بلا علم، ومن القول عليه بلا علم أن يشهد في أمر غيبي أن الله – عز

وجل – لا يغفر لفلان، أو أن فلانا من أهل الجنة؛ يعني قد غفر له، أو أنه من أهل النار المعين لأنه لم يشأ الله أن يغفر له.

فأصل هذه المسألة وهي ما قرره من أننا لا ننزل أحدا من أهل القبلة جنة ولا نارا، هذه لأجل أن هذا الأمر غيبي والله – عز وجل – حكمه في أهل القبلة قد يعذب وقد يغفر؛ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، فمن نزل جنة أو نارا أحدا من أهل القبلة ممن لم يدل الدليل على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار فقد قال على الله بلا علم وتجرأ على الرب جل جلاله.

فالواجب اتباع النص وتقديس الرب – عز وجل – وتعظيم صفات الرب جل جلاله، وأن لا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة جزما أو من أهل النار جزما إلا من أخبر الوحي بأنه في هذا الفريق أو في هذا الفريق.

وهذا نص عليه خلافا لأهل الضلال في مسائل الأسماء والأحكام من المعتزلة والخوارج قبلهم ومن يرون السيف ونحو ذلك ممن يشهدون لمن شاءوا بالجنة ولمن شاءوا بالنار؛ بل قد شهدوا على بعض الصحابة

بأنهم من أهل النار وعلى بعضهم من أنهم من أهل الجنة بمحض أهوائهم وآرائهم.

وأهل السنة يخالفون الفرق الضالة في هذا الباب ويتبعون ما دل عليه الدليل ويعظمون الله – عز وجل –، ولا يتجاسرون على الغيب، ويعظمون صفة الرب سبحانه بأنه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

وتحت هذه الجملة مسائل:

[المسألة الأولى]:

أن هذا الحكم ذكر أنه مختص بأهل القبلة فقال (ولا ننزل أحدا منهم) يعني من أهل القبلة (جنة ولا نارا)؛ لأن أهل القبلة ظاهرهم الإسلام والله – عز وجل – قد وعد المسلم بالجنة، وقد توعد من عصاه من أهل الإسلام بالنار.

فهذا الحكم مختص بأهل القبلة، فمن مات من أهل الإسلام لا يشهد عليه بأنه من أهل النار ولا يشهد له بالجنة، إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي.

وإذا تبين هذا فلا يدخل في كلامه من مات على الكفر وقد كان في حياته كافرا؛ كان طول حياته نصرانيا، أو كان طول حياته يهوديا، أو كان طول حياته وثنيا أو مشركا الشرك الأكبر المعروف؛ يعني من أهل عبادة الأوثان أو ممن لا دين له.

فهؤلاء لا يدخلون في هذه العقيدة؛ بل يشهد على من مات منهم بأنه من أهل النار؛ لأنه مات على الكفر وهو الأصل.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «حيثما مررت بقبر كفار فبشره بالنار» وهذا عموم وهو الموافق للأصل، وهو أن من مات على الكفر نحكم عليه بالظاهر، ولا نقول قد يكون مات على الإسلام؛ لأن هذا خلاف الأصل.

والقواعد المقررة تقضي باتباع واستصحاب الأصل.

لهذا المسلم نستصحب أصله -كما سيأتي- فلا نشهد عليه بشرك ولا كفر ولا نفاق إذا مات، كذلك نستصحب الأصل في من مات على الكفر من النصارى واليهود والوثنيين وأشباه هؤلاء.

ومن أهل العلم من أدخل الحكم على المعين الذي ورد في هذه الجملة الكفار بأنواعهم فقال: حتى الكافر لا نشهد عليه إذا مات لأننا لا ندري لعله أسلم قبل ذلك.

وهذا خلاف الصواب وخلاف ما قرره أهل التوحيد وأئمة الإسلام في عقائدهم، فإن كلامهم كان مقيدا بمن مات من أهل القبلة، أما من لم يكن من أهل القبلة فلا يدخل في هذا الكلام.

[المسألة الثانية]:

ذكرنا لك أن أصل هذه العقيدة تعظيم صفات الله – عز وجل – وعدم الخوض في الأمور الغيبية، والعلماء في إعمال هذا الأصل في هذه المسألة لهم أقوال:

١– **القول الأول**: من قال: لا أشهد لأحد ولا على أحد مطلقا، وإنما نشهد للوصف للجنس دون المعين، فنقول: المؤمن في الجنة، والظالم في النار، والمؤمن المسدد في الجنة، ومرتكب الكبيرة متوعد بالنار، ونحو ذلك من ذكر الجنس والنوع دون ذكر المعين، إعمالا

منهم للأصل الذي ذكرنا، وأن الحكم بالخاتمة أمر غيبي لا ندري هل حصل الختام بالتوحيد أم لا.

٢- **القول الثاني**: وهو قول جمهور أهل العلم وأئمة أهل الحديث والسنة والأثر أن هذه المسألة غيبية فمجالها ومدارها على قاعدة الأمور الغيبية أنه يقتفى فيها الدليل دون تجاوز للقرآن والحديث، فلا ينزل أحد جنة ولا نار إلا من أنزله الله - عز وجل - الجنة أو أنزله النار بدليل من الكتاب أو من السنة، وسواء في هذا النوع الوصف الجنس أو المعين.

فجاءت الشهادة لأبي بكر رضي الله عنه بأنه من أهل الجنة في القرآن، وجاءت الشهادة لأهل البيت بأنهم مطهرون أيضا بالقرآن منهم علي رضي الله عنه وفاطمة وزوجات النبي صلى الله عليه وسلم الذين قال الله - عز وجل - فيهم {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا}[الأحزاب:٣٣] ونحو ذلك، وجاء في السنة الشهادة على معينين من الصحابة بأنهم في الجنة كما في العشرة المبشرين بالجنة: الخلفاء الأربعة، وطلحة بن عبيد الله، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، وسعد بن أبي وقاس، وسعيد بن زيد إلى

آخره، وكذلك الشهادة لبلال رضي الله عنه، ونحو ذلك ممن جاء في الحديث أنه من أهل الجنة، وكذلك من شهد عليه بالنار ممن هو منتسب إلى القبلة مما جاء في السنة فإننا نشهد عليه بالنار.

وهذا القول هو المراد بكلام الطحاوي هذا وهو قول جمهور أهل الحديث والسنة.

٣- **القول الثالث**: فهو مثل القول الثاني؛ لكنه زاد عليه بأن الشهادة المستفيضة للإنسان من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة أو أنه من أهل الوعيد فإنه يشهد للمعين أو يشهد عليه بالشهادة المستفيضة.

وهذا جاء رواية عن الإمام أحمد وعن غيره من الأئمة واختارها الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رحمهم الله تعالى، وقال (دلت السنة على هذا الأصل فإن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فأثني عليها خيرا فقال «وجبت»، ثم مر بجنازة أخرى فأثنى الصحابة عليها شرا، فقال «وجبت»، قالوا يا رسول الله ما وجبت؟ قال «تلك أثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة، وهذه أثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار، أنتم شهداء الله في أرضه»، وأيضا جاء عنه صلى الله عليه

وسلم أنه قال «يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار» قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال «بالثناء الحسن وبالثناء السيئ»

فيدخل في هذا القول المعروفون الذين شهد لهم بقدم الصدق من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك من شهد له من أئمة الإسلام بهذا المقام كالإمام مالك مثلا والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم ونحوهم من أئمة الإسلام.

* والأظهر هو القول الثاني وهو قول الجمهور؛ لأن الشهادة بالاستفاضة هذه الدليل يتقاصر على أن يشهد له مطلقا، ولكن يكون الرجاء فيه أعظم، ولهذا في الحديث الأول قال «وجبت»، فدل على أن شهادتهم له في مقام الشفاعة له لأنه قال «أثنيتم عليها خيرا فوجبت» فدل على أن الوجوب له بالجنة مترتب على الثناء عليه بالخير، وليس الثناء عليه بالخير نتيجة وإنما هو سبب لوجوب الجنة، فكأنه في مقام الشفاعة له والدعاء له، وليس هذا مطلقا.

والحديث الثاني أيضا يحمل على هذا بأنه في مقام الشفاعة والدعاء له، بالإضافة إلى أن القول الأول هو قول الأكثر من أئمة أهل الإسلام.

[المسألة الثالثة]:

أننا إذا لم نشهد لأحد أو على أحد فإن المقصود المعين، أما الجنس والنوع فنشهد للجنس والنوع، فنشهد على الظالم بالنار دون تنزيله على معين، ونشهد للمطيع بالجنة دون تنزيله على معين.

والمقصود إذا مات على ذلك، إذا مات المطيع على الطاعة، وإذا مات الظالم على الظلم؛ لأن المسألة مبنية على ما يختم للعبد، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»، وهذا يدل على أن الأعمال بالسوابق -سوابق الكتاب- وبالخواتيم، وهذا يمنع من الشهادة المعينة لأن الأعمال بالسوابق والخواتيم، والله - عز وجل - خلق الجنة وخلق لها أهلا وهذا غيبي، وخلق النار وخلق لها أهلا وهذا أمر غيبي.

فإذا الشهادة على الجنس أو للجنس بالجنة أو على نوع بالنار هذا المقصود من مات على ذلك، من مات على الطاعة فإننا نشهد

لجنس الميتين على الطاعة، ولجنس من مات على الكبيرة بأنه متوعد بالعذاب قد يغفر الله – عز وجل – له وقد يؤاخذه بذنوبه.

[المسألة الرابعة]:

أننا مع ذلك كله فإننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء.

أهل السنة أهل رحمة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان رحيما بهذه الأمة، فيرث أهل السنة الرحمة من صفاته صلى الله عليه وسلم، فيرحمون هذه الأمة، ومن رحمتهم لها أنهم يرجون لأهل الإحسان ويخافون على أهل الإساءة.

ورجاؤهم لأهل الإحسان يحملهم على أن يدعو لهم وأن يصلوا عليهم إذا ماتوا؛ لأن حق المسلم على مسلم ست ومنها أنه إذا مات يصلي عليه ويدعو له.

وتحملهم الرحمة للمسيء أنه إذا مات على الإساءة أنه يخاف عليه الإساءة، فيسأل الرب – عز وجل – أن يغفر له ذنبه وأن يتجاوز عن خطيئته وأن يبارك له في قليل عمله، ونحو ذلك من آثار الرحمة.

ولهذا يدعو المسلم لجميع المسلمين لمن كان منهم صالحا ومن كان منهم غير صالح؛ بل من الدعاء الذي تداوله أهل السنة والعلماء أن يسأل الرب – عز وجل – أن يشفع المحسن في المسيء، وأن يوهب المسيء للمحسن، مثل ما في دعاء القنوت الذي يتداوله الأكثرون: وهب المسيئين منا للمحسنين، (هب المسيئين) يعني من كان مسيئا عاصيا عنده ذنوب هبه للمحسن فشفع المحسن فيه في هذا المقام بالدعاء.

وهذا كله من آثار الرحمة التي كان عليها صلى الله عليه وسلم، فإنه كان بهذه الأمة رحيما؛ بل كان رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم.

فإذا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، ولرجائنا للمحسن آثار، ولخوفنا على المسيء آثار.

فرجاؤنا للمحسن يحملنا على توليه وكثرة الدعاء له ونصرته واقتفاء أثره.

وخوفنا على المسيء يحملنا على الدعاء له والاستغفار ونحو ذلك، فكان أسيرا للشيطان، ونسأل الله – عز وجل – له المغفرة الرضوان.

[المسألة الخامسة]

وهي مسألة الشهادة بما يدل على الشهادة بالجنة، مثل أن يقال فلان شهيد، إذا كان شهيدا فالله – عز وجل – ذكر ونص على أن الشهداء بالجنة.

وكذلك الشهادة له بالمغفرة، المغفور له، المرحوم، النفس المطمئنة، ونحو ذلك، مما هو من أسباب دخول الجنة.

فإذا شهد له بهذه الأوصاف بأنه غفر له فقد شهد له بأمر غيبي، فإذا شهد له بأنه مرحوم فقد شهد له بأمر غيبي، إذا شهد له بأن نفسه مطمئنة {ارجعي إلى ربك راضية مرضية(٢٨)فادخلي في عبادي(٢٩)وادخلي جنتي}[الفجر:٢٨-٣٠]، فقد شهد له بالجنة.

فإذا الشهادة للمعين بالجنة ممنوعة، وكذلك بما يدل على أنه يشهد له بالجنة، مثل هذه الأسباب ونحوها.

من ذلك الشهادة له بأنه شهيد وقد جاء في صحيح البخاري بحث هذه المسألة، وبوب عليها هل يقال فلان شهيد؟ وذكر أثر عمر

(إنكم تقولون لمن مات في معارككم فلان شهيد فلان شهيد، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، والله أعلم بمن يقتل في سبيله)

لأنه هل كان يقاتل يريد أن تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى؟

هذا أمر غيبي فلذلك لا تجوز الشهادة لمعين؛ لكن نرجوا له، من مات في أرض المعركة نرجوا له الشهادة، نقول نرجوا له أن يكون شهيدا وهذا تبع للأصل أننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء.

نسأل الله سبحانه لنا جميعا أن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وأن يجزل لنا الأجر على قليل عملنا، وأن يغفر لنا كثرة الذنب والخطايا فإنه سبحانه جواد كريم، اللهم فأجب واغفر جما إنك على كل شيء قدير.

قال رحمه الله (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى.)

هذه الجملة مثل الأولى في تقرير هذه العقيدة المباركة وهي أن الأمر ما دام تبع للخاتمة، والخاتمة مغيبة وهذا أمر غيبي فلا نقف ما ليس لنا به

علم، ولا نتجرأ على الله – عز وجل – في وصف شيء والحكم يتعلق به والحكم على عباده بدون دليل.

لهذا نعتبر الظاهر من كل أحد، فمن كان ظاهره السلامة في الدنيا ومات على ذلك، فإننا نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، ومن كان ظاهره الكفر أو ظاهره الشرك أو ظاهره النفاق فإننا نحكم بالظاهر؛ ولأنه ظهر منه ذلك وأمره إلى الله – عز وجل –.

وفيها بعض المسائل

[المسألة الأولى]:

قوله (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق) يعني على المعين من أهل القبلة، وهذا يدل على أن المعين من أهل القبلة قد يجتمع فيه إيمان وكفر، ويجتمع فيه إسلام وشرك، ويجتمع فيه طاعة وإسلام وإيمان ونفاق، وهذا هو المتقرر عند الأئمة تبعا لما دل عليه الدليل، فإن المعين قد يجتمع فيه الإيمان فيكون مؤمنا ويكون عنده بعض خصال الكفر؛ يعني من الكبائر مما لا يخرجه من الإيمان.

فمثلا قتال المسلم كفر وسبابه فسوق كما ثبت في الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، فسباب المسلم فسوق وقتاله كفر فيجتمع في المسلم فسوق وطاعة وكفر وإيمان، كذلك قال صلى الله عليه وسلم «ثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت» ونحو ذلك من خصال الكافرين، فلا يعني وجود بعض خصال الكفر في المعين أن يحكم عليه بالكفر، الحكم بغير ما أنزل الله في حق القاضي أو في حق المعين إذا حكم بغير ما أنزل الله وهو لا يعتقد جواز ذلك أو يعلم أن بحكمه عاص، يعني حكم وهو يعلم أنه بحكمه عاص ومخطئ فإنه اجتمع فيه كفر وطاعة.

فلا يخرج أحد من الإيمان بخصلة من خصال الكفر وجدت فيه، أو خصلة من خصال الشرك وجدت فيه، أو خصلة من خصال النفاق وجدت فيه، فإن المؤمن يجتمع فيه هذا وهذا.

ولهذا قال (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق) إذا كان مستسرا بذلك (ما لم يظهر منهم شيء من ذلك)، فإن ظهر تشهد

عليه بقدر ما ظهر، والشهادة عليه جوازا لا وجوبا كما سيأتي في المسألة التي بعدها.

كذلك الشرك يكون مؤمن ويكون عنده شرك أصغر، يكون عنده حلف بغير الله مما هو من الشرك الأصغر، أو تعليق التمائم واعتقاد أنها أسباب، أو نسبة النعم إلى غير الله - عز وجل - أو نحو ذلك من أمور الشرك الأصغر أو الشرك الخفي من يسير الرياء ونحوه، فيجتمع في المؤمن هذا وهذا.

وكذلك بعض خصال النفاق يكون المؤمن مطيعا مسلما؛ لكن عنده خصال النفاق إذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ونحو ذلك من خصال النفاق.

[المسألة الثانية]:

أن قوله (ولا نشهد عليهم ما لم يظهر منهم) يعني أنه إذا ظهر منهم فإننا قد نشهد عليهم، يعني يجوز لنا الشهادة إذا ظهر منهم شيء من ذلك، وجواز الشهادة عليهم منوط بالمصلحة؛ لأنها من باب التعزير، فقد يجوز أن يشهد على معين ببعض خصاله؛ خصال الكبائر التي فيه أو الشرك الأصغر الذي فيه أو بعض خصال النفاق الذي فيه إذا

كانت الشهادة عليه بذلك علنا فيها مصلحة متعدية، أما إذا لم يكن فيها مصلحة، فإن الأصل على المسلم أنه لا يشهد عليه بل يستر عليه.

وهذا يدل على أن الأصل في المؤمن ما دام اسم الإيمان باقيا عليه الأصل فيه أن يكون على اسم الإسلام وعلى اسم الإيمان وعلى اسم الطاعة، فلا ينتقل عن الأصل في الثناء عليه وفي الشهادة له بالإسلام والإيمان والتسديد إلا إذا كانت فيها مصلحة.

فإذا ليس الأصل الشهادة على المخالف أو على من فيه كفر (خصلة من كفر أو شرك) نشهد عليه بهذه الأشياء؛ بل هذه منوطة بالمصلحة المتوخاة؛ لأنها من باب التعزير، ويدل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم ما شهد على هؤلاء الذين فعلوا هذه الأشياء إلا على معينين قلة، وأما الأكثر فإنه صلى الله عليه وسلم حملهم على الظاهر، وأهل النفاق الذين باطنهم نفاق ما أعلن أسماءهم صلى الله عليه وسلم ولا شهد عليهم لكل أحد لأن المصلحة بخلاف ذلك.

[المسألة الثالثة]:

هذا كله في أهل القبلة، أما من خرج من الإسلام بكفر أكبر أو بشرك أكبر أو بردة وقامت عليه الحجة في ذلك فإنه يشهد عليه بعينه لأنه ظهر منه ذلك واستبان.

١- أن عدم الشهادة مختصٌ بأهل القبلة .

٣- حديث (حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار)

٢- استصحاب الأصل، فمن عاش يهودياً طول عمره أو نصرانياً طول عمره ثم مات فإننا نستصحب الأصل ونشهد عليه بالنار.

معنى الخلود

الخلود في النار نوعان:

خلود أمدي إلى أجل، وخلود أبدي.

- والخلود الأمدي: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكبائر.

- والخلود الأبدي؛ المؤبد: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكفر والشرك.

فمن الأول: قول الله - عز وجل - {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} [النساء:٩٣]، فهذا خلود لكنه خلود أمدي؛ لأن حقيقة الخلود في لغة العرب هو المكث الطويل، وقد يكون مكثا طويلا ثم ينقضي، وقد يكون مكثا طويلا مؤبدا.

ومن الثاني: وهو الخلود الأبدي في النار للكفار قول الله - عز وجل - {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا} [الجن:٢٣]، وكذلك قوله - عز وجل - في آخر سورة

الأحزاب {إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا(٦٤)خالدين فيها أبدا} [الأحزاب: ٦٤-٦٥]، هذا خلود أبدي.

ولذلك يميز الخلود في القرآن بالأبدية في حق الكفار، وأما في حق الموحدين فإنه لا يكون معه كلمة (أبدا).

وهذا الذي بسببه ضلت الخوارج والمعتزلة فإنهم رأوا (خالدين فيها) في حق المرابي وفي حق القاتل فظنوا أن الخلود نوع واحد، والخلود نوعان.

معنى التحريم

ومما يتصل بهذا أيضا لفظ التحريم في القرآن، ولفظ عدم الدخول للجنة في القرآن، وكذلك عدم الدخول إلى النار.

يعني لفظ التحريم (إن الله حرم الجنة)، أو (حرم الله عليه النار)، أو (لا يدخل الجنة قاطع رحم)، أو (لا يدخلون الجنة)، ونحو ذلك.

فهذه مما ينبغي تأملها وهو أن التحريم في القرآن والسنة ونفي الدخول نوعان:

- تحريم مؤبد .

- وتحريم إلى أمد.

كما أن نفي الدخول:

- نفي دخول مؤبد .

- ونفي دخول إلى أمد.

فتحصل من هذا أن الخلود في النار نوعان: خلود إلى أمد، وخلود أبدي.

وأن تحريم الجنة –كما جاء في بعض النصوص– أو تحريم النار وقد يكون تحريما إلى أمد وقد يكون تحريما إلى الأبد.

وكذلك نفي الدخول (لا يدخل الجنة) (لا يدخل النار) هذا أيضا نفي دخول مؤبد أو نفي دخول مؤقت

وهذا التفصيل هو الذي به يفترق أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح مع الخوارج والمعتزلة وأهل الضلال بجميع أصنافهم فإنهم جعلوا الخلود واحدا وجعلوا التحريم واحدا وجعلوا نفي الدخول واحدا، والنصوص فيها هذا وهذا.

والشاهد أن من مات على الكفر فهو كافر ومن أهل النار ،هذا في علمنا نحن ،في الدنيا ،كما أمرنا الله بذلك في القرآن ، وأخبرنا به رسول الله صلي الله عليه وسلم في السنة الصحيحة ،أما في علم الله فهو موكول إليه سبحانه ونقف حيث أوقفنا الله ورسوله

هذا والله أعلم

وصلي الله علي نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى